

باردو في 11 أفريل 2019

## الي السيد رئيس مجلس نواب الشعب

**الموضوع:** سؤال كتابي الي السيد وزير الشؤون الاجتماعية.

**السند القانوني:** عملا بأحكام الفصل 96 من الدستور والفصل 146 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

### نص الموضوع:

تحية طيبة وبعد،

بعد سلسلة التحركات الميدانية التي قام بها عمال الحضائر دفاعا عن حقهم في تسوية وضعيتهم نتيجة طريقة تعاطي الحكومات المتعاقبة وانتهاجهم سياسة التهميش والإهمال والحوار الأجوف والممنهج واعتماد الوعود الكاذبة والتنكر للاتفاقيات المبرمجة بين الاتحاد العام التونسي للشغل والحكومة وفق محضر الجلسة المبرم بينهما في جلسة 28 ديسمبر 2018 والذي حدد من خلاله 31 مارس 2019 كأخر أجل لإنهاء معانات عمال الحضائر ما بعد الثورة وتسويته بصفة نهائية ولا التلاعب بحقوق ومستحقات هذه الفئة التي كانت ركيزة أساسية في الثورة المجيدة.

الرجاء من سيادتكم مدنا بإيجابية واضحة وتاريخ نهائي لحل أزمة عملة الحضائر في أقرب الأجل.

سيدي نذكركم بكل لطف أنكم مطالبون بالإجابة على الأسئلة الكتابية في أجل أقصاه 10 أيام من تاريخ تسلمكم إياها وذلك طبقا لمقتضيات النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب وفي انتظار اجابتم تقبلوا منا فائق الاحترام والتقدير.

النائب

عبد الرؤوف الشابي



25 أفريل 2019

مجلس نواب الشعب الوارفات
25 أفريل 2019
رمز الإدارة: لا على الكد

وزارة الشؤون الاجتماعية كتابات الشبان سريد صادر عدد: 19/19 بتاريخ: 25 أفريل 2019
---

وزير الشؤون الاجتماعية  
الى

السيد رئيس مجلس نواب الشعب، المحترم

الموضوع : حول سؤال كتابي.

المرجع : مراسلتكم عدد 1069 بتاريخ 22 أفريل 2019.

تبعاً لمراسلتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه، والمرفقة بسؤال كتابي حول تسوية وضعية عمال الحضائر طرحه النائب المحترم السيد عبد الرؤوف الشابي، أتشرّف بموافاتكم طي هذا بإجابة وزارة الشؤون الاجتماعية عن السؤال المذكور.


والسلام

وزير الشؤون الاجتماعية  
وتشغيل  
رئيس الديوان  
توفيق الزرلي

نسخة للإعلام، تحال إلى السيد الوزير لدى رئيس الحكومة المكلف بالعلاقة مع مجلس نواب الشعب.

## إجابة وزارة الشؤون الاجتماعية عن سؤال كتابي طرحه النائب المحترم السيد عبد الرؤوف الشابي

### نص السؤال:



باردو في 11 أبريل 2019

الي السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الموضوع: سؤال كتابي الي السيد وزير الشؤون الاجتماعية.

السند القانوني: عملا بأحكام الفصل 96 من الدستور والفصل 146 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

### نص الموضوع:

تحية طيبة وبعد،

بعد سلسلة التحركات الميدانية التي قام بها عمال الحضائر دفاعا عن حقهم في تسوية وضعيتهم نتيجة طريقة تعاطي الحكومات المتعاقبة وانتهاجهم سياسة التهميش والإهمال والحوار الأجوف والممنهج واعتماد الوعود الكاذبة والتنكر للاتفاقيات المبرمة بين الاتحاد العام التونسي للشغل والحكومة وفق محضر الجلسة المبرم بينهما في جلسة 28 ديسمبر 2018 والذي حدد من خلاله 31 مارس 2019 كأخر أجل لإنهاء معانات عمال الحضائر ما بعد الثورة وتسويته بصفة نهائية ولا التلاعب بحقوق ومستحقات هذه الفئة التي كانت ركيزة أساسية في الثورة المجيدة.

الرجاء من سيادتكم مدنا بإجابة واضحة وتاريخ نهائي لحل أزمة عملة الحضائر في أقرب الأجل.

سيدي نذكركم بكل لطف أنكم مطالبون بالإجابة على الأسئلة الكتابية في أجل أقصاه 10 أيام من تاريخ تسلمكم إياها وذلك طبقا لمقتضيات النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب وفي انتظار اجابتم تقبلوا منا فائق الاحترام والتقدير.

النائب

عبد الرؤوف الشابي

## الإجابة :

تجدر الإشارة إلى أنّ تسوية وضعية عملة الحضائر تختلف من حيث الفترة التي تمّ الانتداب فيها وبالتالي أهمية التفرقة بين عملة الحضائر المنتدبين بين سنتي 2000 و2010 وبعد سنة 2010 إضافة إلى دورية عمل الحضائر (قارة أو عرضية وموسمية).

### • بخصوص تسوية وضعية عملة الحضائر المنتدبين بين سنتي 2000 و2010:

تم تسوية وضعية فئة عملة الحضائر القارة (التي تفوق عدد أيام العمل 300 يوم في السنة أو 25 يوم في الشهر وهي المدة القانونية التي تخوّل تمكين العامل من التغطية الاجتماعية بإحدى صندوقي التغطية الاجتماعية) بإدماجهم بالوظيفة العمومية عن طريق التعاقد على مدى 5 سنوات وذلك تنفيذا للقرار رقم 2 الذي تمّ اتخاذه خلال جلسة العمل الوزارية بتاريخ 23 مارس 2012، ثم تمكينهم من منحة التقاعد أو منحة شيخوخة عند بلوغهم السن القانونية للتقاعد مع التغطية الصحية.

أمّا بالنسبة لعملة الحضائر الموسمية والعرضية والتي لا تمكنهم مدة العمل من الحصول التغطية الاجتماعية عند بلوغ سن 60 سنة، فيتمّ تمكين المستجيبين منهم لمقاييس الانتفاع بمنحة البرنامج الوطني لإعانة العائلات المعوزة من لمنحة المذكورة وبطاقة العلاج المجاني.

### • بخصوص تسوية وضعية عملة الحضائر المنتدبين بعد سنة 2010:

ينصّ قرار المجلس الوزاري المضيّق بتاريخ 22 أفريل 2015 حول تسوية وضعية هذه الفئة على "إعتماد تمشّ تدريجي لتسوية وضعية عملة الحضائر، بالانطلاق بتمكين من تفوق أعمارهم 60 سنة من منحة العائلات المعوزة وبطاقة العلاج المجاني واخراجهم نهائيا من منظومة عملة الحضائر."

وتندرج تسوية وضعية عملة الحضائر المنتدبين بعد سنة 2010 الذين تجاوزوا الستين سنة (60) والذين لا تتوفر فيهم شروط التمتع بالمنافع المسداة في إطار القانون عدد 32 لسنة 2002 المؤرخ في 12 مارس 2002 المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي لبعض الأصناف من العملة في القطاعين الفلاحي وغير الفلاحي في إطار الملفات التي أولتها الحكومة الأهمية القصوى لارتباط الموضوع بالجانب الاجتماعي والاقتصادي للمعنيين بالأمر.

وتأسيسا على ذلك، تقرّر خلال اجتماع اللّجنة الوزارية الاجتماعية المؤرخ في 12 ديسمبر 2017 تمتيع هذه الفئة بمساعدة مالية تعادل منحة العائلات المعوزة وببطاقة علاج مجّاني وذلك بصفة آلية، نظرا لعدم استجابة أغلب المنتميين إلى هذه الفئة للمقاييس والشروط المعتمدة للانتفاع بمنحة البرنامج الوطني لإعانة العائلات المعوزة وببطاقة العلاج المجاني.

وقد تأكدت الحاجة الملحة لتسوية وضعية هذه الفئة من العملة بعد أن تبين إمكانية بقائها دون أي حق قانوني في الانتفاع بمنحة تعويضية أو بتغطية اجتماعية وذلك حال انتهاء العلاقة الشغلية بينها وبين مختلف مصالح الدولة التي دأبت على امتداد سنوات على توفير الدخل الأدنى والتغطية الاجتماعية الدنيا لهم.

لذا، وحرصا على ضمان حق هذه الفئة من العملة في الانتفاع بمساعدة مالية تعادل منحة العائلات المعوزة وبالعلاج المجاني، يتم حاليا إعداد مشروع قرار مشترك بين وزراء الشؤون الاجتماعية، والمالية، والتنمية والاستثمار والتعاون الدولي، والفلاحة والموارد المائية والصيد البحري، والصحة يتعلق بإحداث برنامج خصوصي لتسوية وضعية عملة الحضائر المنتدبين بعد سنة 2010 الذين تجاوزوا الستين سنة (60)، يطلق عليه اسم " البرنامج الخصوصي لعملة الحضائر " .

وينص القرار المشترك على تمكين هذه الفئة من عملة الحضائر من منحة تعادل منحة العائلات المعوزة وقدرها حاليا 180 د شهريا ومن التغطية الصحية ببطاقات العلاج المجاني.

هذا وتجدر الإشارة إلى أن وزارة التنمية والاستثمار والتعاون الدولي قد تعهدت بمواصلة خلاص هذه الفئة من عملة الحضائر إلى أن يدخل البرنامج الخصوصي حيز التنفيذ وذلك بتمكينهم من منحة تعادل منحة العائلات المعوزة وقدرها حاليا 180 د شهريا ومن التغطية الصحية من الصندوق الوطني للتأمين على المرض.